

قرار لوزير الاقتصاد والمالية رئيس لجنة التوجيه والمراقبة  
لمؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية  
رقم D371/19/F.O.S.F بتاريخ 25 يونيو 2019  
بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة

وزير الاقتصاد والمالية:

- بناء على مقتضيات القانون رقم 12-82 المحدث لمؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية، لا سيما المواد 15، 16 و 17 منه؛
- وعلى المادتين 18 و 19 من القانون الداخلي لمؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 7/2013 بتاريخ 29 أبريل 2013 بشأن التعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
- وعلى الهيكل التنظيمي لإدارة مؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية، كما تمت المصادقة عليه بتاريخ 30 مارس 2017.

يقرر ما يلي:

- المادة 1: يفتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بالجهاز الإداري التابع لمؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية، ويتعلق الأمر ب:
- رئيس مصلحة الخدمات الاجتماعية والثقافية والترفيهية.
  - رئيس مصلحة مراقبة التدبير والتدقيق الداخلي.
- المادة 2: يفتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس مصلحة، في وجه الموظفين والموظفات والأعوان المتعاقدين العاملين بالإدارات والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يخول لهم الولوج لدرجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة ممتثلة؛
  - أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي ممتثل؛
  - أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بالإدارات والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية؛
- كما يفتح في وجه الموظفين والموظفات والأعوان المتعاقدين المزاولين لمهام رئيس مصلحة في تاريخ الإعلان عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بإدارة مؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية.
- المادة 3: تحدد البطاقات التقديمية للمنصب المرفقة بهذا القرار، مهام المناصب المزمع شغلها وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة.

المادة 4: تودع ملفات الترشيح بكتابة مدير مؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية الكائنة ب 22، زنقة جبل بوبلان، أكдал - الرباط، مقابل وصل إيداع في أجل أقصاه 12 يوليو 2019 متضمنة الوثائق التالية:

1. طلب الترشيح؛
2. استمارة الترشيح التي يمكن تحميلها من البوابة الالكترونية لوزارة الاقتصاد والمالية ([www.finances.gov.ma](http://www.finances.gov.ma)) وتتكون من:

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني والوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح لتدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- موافقة مدير الإدارة التي ينتهي إليها المترشح مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته المهنية.

المادة 5: تتولى لجنة معينة بقرار لوزير الاقتصاد والمالية، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة 6: يعين المترشحات والمترشحون الذين تم انتقاؤهم لشغل مناصب رؤساء المصالح بإدارة مؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية المشار إليها في المادة 1 أعلاه، بقرار لوزير الاقتصاد والمالية رئيس لجنة التوجيه والمراقبة للمؤسسة.

المادة 7: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي ([www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)) وعلى البوابة الالكترونية لوزارة الاقتصاد والمالية ([www.finances.gov.ma](http://www.finances.gov.ma))، ويلصق بمقر مؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية وبمقرات الوزارة.

وحرر بالرباط في: 25 يونيو 2019

الإمضاء:

وزير الاقتصاد والمالية

إمضاء: محمد بنشعبون